

# فتاوى نور على الدرب للشيخ ابن عثيمين 82

محمد بن صالح العثيمين

بسم الله الرحمن الرحيم ايها السادة المستمعون السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. ومرحبا بكم في لقاءنا هذا ايها السادة ما وردنا منكم من اسئلة واستفسارات نعرضها في لقاءنا هذا مع فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الاستاذ بكلية الشريعة بالقصيم وامام -

00:00:01

وخطيب الجامع الكبير بمدينة عنيزة آآ فضيلة الشيخ استعرضنا في حلقة سابقة رسالة آآ غالب مارش ملهي من الخفجي. وبقي في رسالته سؤالان احدهما ويقول هل يجوز للمصلي ان بدون بدون غسل رجله والمسح على الحذاء - 00:00:19

الحمد لله الوضوء لابد فيه من ان يغسل الانسان وجهه ومن ذلك المضمضة والاستنشاق وان يغسل يديه من اطراف اصابعه الى المرفقين وان نمسح بجميع رأسه وبأذنيه وان يصل رجله - 00:00:41

نعم فاذا لم تتم هذه الطهارة على هذا الوجه فانها طهارة غير صحيحة ولا تصح بها الصلاة واما المسح على النعل فانه لا يجوز المسؤول عن النعل بل لابد من خلع النعل وغسل الرجل - 00:01:01

نعم. اما الخف وهو ما يستر الرجل فانه يجوز المسح عليه سواء كان من جلد او من قطن او من صوف او من غيرها بشرط ان يكون مما يحل لبسه - 00:01:24

اما اذا كان مما يحرم لبسه كالحرير الرجل يعني لو لبس ترابا من الحرير فانه لا يجوز له ان يمسح عليه لانه محرم عليه لبسه فاذا كان مباحا جاز المسح عليه اذا لا اذا لبسه على طهارة - 00:01:43

وكان في مدة مقررة شرعا وهي يوم وليلة للمقيم وثلاثة ايام لباليها المسافر. نعم تبتدى هذه المدة من اول مرة المسح وتنتهي لتمام اربعا وعشرين ساعة بالنسبة للمقيم واثنين وسبعين ساعة بالنسبة للمسافر. نعم - 00:02:01

نعم آآ ايضا يقول ما حكم من يصلي اربعة فروض بوضوء واحد الجواب لا بأس به لا بأس ان يصلي الانسان بالوضوء اربع صلوات او اكثر. نعم. نعم. لكن الافضل ان يتوضأ ام يستمر على وضوءه؟ ان توضأ فهو احسن. وافضل لانه - 00:02:23

تجديد للوضوء. نعم لتوضأ عند كل صلاة واذا لم يتوضأ فلا حرج عليه فقد ثبت ذلك من فعل الرسول صلى الله عليه وسلم احسنتم. آآ هذه الرسالة وردت من اربيل. آآ محمد اربلي مقيم بالشميسي في الرياض - 00:02:44

يقول بعد التحية والاحترام آآ قمنا لصلاة المغرب جماعة. وبعد الركعة الاولى خرج الامام بعد ان قدم واحدا من المأمومين وقد اتم الاخير الصلاة مبينا على الركعة التي صلاها الامام الاول. يمكنهم ثانيا او بانيا هو كاتب مبينا. او مبينا - 00:03:01

لا كانت مبينا على الركعة التي صلاها الامام الاول. وسبب خروج الامام الاول من الصلاة عدم الوضوء. وتذكر ذلك بعد الركعة الاولى فهل الصلاة صحيحة؟ او يلغى تلك او تلغى تلك الركعة ويأتي ونأتي بركعة اخرى - 00:03:21

اه افيدونا وفقكم الله هذه المسألة فيها خلاف بين اهل العلم ومنهم من يرى انه يجب على المأمومين في هذه الحال ان يستأنفوا الصلاة من جديد. نعم لان امامهم لا تصح صلاته - 00:03:39

واذا لم تصح صلاة الامام لم تصح صلاة المأمومين. نعم. الا اذا بقي ناسيا حدثه حتى انتهت الصلاة فان صلاة المؤمنين حينئذ تصح هذا قوم والقول الثاني ان صلاة المأمومين صحيحة - 00:03:57

في هذه الحال وذلك لان المأمومين معذورون لم يطلعوا على حدث الامام وهم غير مكلفين بما لا يعلمون لان الله يقول سبحانه وتعالى لا لا يكلف الله نفسا الا وسعها. نعم - 00:04:19

فهم مأمورون بان يجعلوا لهم اماما وان يقتلوا بامامهم وفعلوا جعلوا لهم اماما واقتدوا بامامهم و كون الامام تذكر حدثه هذا امر يتعلق به نفسه فعليه هو يجب عليه ان يستأنف الصلاة من جديد - [00:04:38](#)

اما المأمومون فلا فانه فانهم لا يستأنفون الصلاة من جديد وانما يستمرون بصلاتهم يتمونها نعم. ويبنون على ما مضوا على ما مضى من صلاتهم سواء اتموها فرادى ام قدموا واحدا منهم - [00:05:02](#)

ام قدمه الامام الذهاب كما في هذه المسألة نعم التي سأل عنها الاخ. لا. ففعلهم هذا صحيح ان شاء الله ولا حرج فيه. نعم. وهذا القول هو الراجح لانه اقوى تعليلا. نعم. لكن لو حدث مثلا انقطاع الضوء اثناء الصلاة فلا شيء في ذلك. وكذلك ايضا لو حدث - [00:05:23](#)

في اثناء الصلاة انقطع ضوء الامام فانه ان قدم بهم احدا اتموها خلف هذا الاحد نتقدم وان لم يقدم قدموا واحدا منهم او اتموها فرادى. نعم. نعم آآ السؤال الثاني يقول صليت العصر او المغرب - [00:05:45](#)

او العشاء واتممتها مفردا ثم وجدت جماعة هل اصلي مع الجماعة ويكون الاول فرض او نفل؟ افيدونا وفقكم الله اذا صلى الانسان فريضته منفردا. نعم ثم حضر جماعة بعد تمام صلاته - [00:06:06](#)

فقد ادى الفريضة بصلاته الاولى. نعم ولكنه يستحب ان نعيد الصلاة مع هؤلاء الجماعة الذين حضروا لقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا صليتما في رحالكما ثم اتيتما مسجد جماعة فصليا معهم - [00:06:24](#)

فانها لك ما نافلة. نعم فعلى هذا نقول نعيد الصلاة مع هؤلاء الحاضرين وتكون الصلاة الثانية نفلا اما الصلاة الاولى فانها فرض نعم اه سؤاله الثالث والاخير يقول لماذا سميت ازواج النبي بامهات المؤمنين؟ وجزاكم الله عنا خير الجزاء وشكرا - [00:06:41](#)

اه سميت بامهات المؤمنين من باب الاحترام والتعظيم وليس يترتب على هذه الامية ليس يترتب عليها شيء من تحريم من تحريم او تحليل سوى الاحترام فانه يجب عليهن احترام يجب على المسلمين احترامه احترامهن - [00:07:04](#)

لانهن امهاتهم واما تحريم نكاحهن بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك من باب تعظيم حرمة النبي صلى الله عليه وسلم حيث لا تحل ازواجه لمن بعده ابدا ولهذا - [00:07:33](#)

جعل الشارع اربعة اشهر وعشرة ايام لمن توفي عنها زوجها احتراماً لحق الزوج الميت فان ذلك من باب نعم لا شك انه من باب طقوس الميت. لا ويدل على هذا - [00:07:53](#)

اه ان المرأة تتربص اربعة اشهر وعشرا سواء كانت من ذوات الحيض ام من الايسات اه ولا يرد على هذا ان الحامل تنتهي عدتها اذا مات زوجها بوضع الحمل ولو في اقل من اربعة اشهر - [00:08:13](#)

لانا نقول لما انقضت العدة انفصلت من الزوج وبنت منه فلم يبق للزوج تعلق بها نعم فلماذا تنقضي العدة بوضع الحمل نعم آآ هذه الرسالة وردتنا من مبارك فهد محمد غرسان البيشي من بيشة من الجوازات - [00:08:37](#)

آآ يعرض آآ مشاكل اجتماعية يقول يوجد لدينا في بيشة عادة وهذه العادة هي اقامة اهل البلد في بيت الميت اذا مات يجتمعون اهل البلد كلهم في بيت الميت اذا مات. ينتظرون قدوم الناس الذين آآ يردون سنة العزاء - [00:09:00](#)

ويذبجون الغنم وتقام العزائم بواسطة الطلاق وغير ذلك علما بان الناس القادمون قريبيين من البلد بواسطة ايش؟ الطلاق عليه علي الطلاق ان تفعل كذا او افعل لك كذا آآ ويقول القادمين القريبيين من البلد الذي فيها الميت ووسائل النقل متوفرة ولا هناك عذر للاقامة حتى ان البعض يحسب حساب - [00:09:21](#)

بالاكل ويأتي في وقت مبكر. زيادة على ذلك الذبيحة بعد الذبيحة في بيت الميت ليلا ونهارا. ولكن ليست من حقه بل من حق الجماعة فماذا ترون حيال ذلك؟ جزاكم الله خيرا - [00:09:42](#)

نرى حيال ذلك ان هذا من الامر المنكر لما فيه من اضاعه المال ومن الاجتماع الذي ينافي الحقيقة حالة الموت. نعم. وحالة الحزن لانه بين امرين اما ان يحصل نياحة - [00:09:59](#)

ونذب واحزان متوالية. نعم. فهذا خلاف الشرع. نعم وليس هذا من العزاء في شيء لان العزاء معناه تعزية الانسان اي تصديره واعانته على الصبر على ما اصابه من هذه المصيبة - [00:10:19](#)

وليس المراد بالتعزية تهيج الحزان تهيج الحزان عليه نعم. بالنيابة والندب وشبه واما ان يكون هذا الاجتماع اجتماع فرح ولهو ومعارفة و ضحك ونحو ذلك فهذا ايضا ينافي قال الموت - [00:10:41](#)

وما ينبغي ان يكون الانسان عليه في هذه الحال. نعم. فدين الله بين الغالب فيه والجافي عنه والدين وسط ومما يحصل من مظار هذا الاجتماع اضاءة الاموال الكثيرة فيه فانه كما ذكر السائل يقول - [00:11:10](#)

فكل ذبيحة وراء ذبيحة وكذلك ايضا ما يحصل من هذه التلزمات بل الارغامات على الاكل حتى انه كما ذكرت يحلف بالطلاق ليأكلن وهذا ايضا من الامر الذي لا ينبغي فان الحلف ينبغي - [00:11:33](#)

بل يجب ان يكون الحلف بالله عز وجل ان كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت. نعم. ولا ينبغي للانسان ان يأتي بصيغة اخرى تدل على الحلف طير اليمين بالله سبحانه وتعالى. اذا دعت الحاجة اليه - [00:11:56](#)

المهم ان هذا امر منكروا ان الواجب على اهل الميت الصبر والاحتساب وان يتعزوا بما امرهم الله به الذين اذا اصابتهم مصيبة قالوا انا لله وانا اليه راجعون. اقول ان يتعزوا بما اثنى الله على - [00:12:13](#)

فاعله. نعم والثناء على اه لانه قد يقول قائل الله ما امر بهذه الاية بهذا القول نقول ان الثناء على الفاعل او القائل يدل على ان هذا الفعل او القول امر مطلوب. نعم - [00:12:31](#)

وكذلك اخبر النبي عليه الصلاة والسلام ان من اصاب بمصيبة ثم قال اللهم اجرني في مصيبتني واخلفني خيرا منها اجره الله في مصيبتته واخلف له خيرا منها فهذه حالة المصاب - [00:12:50](#)

او حال المصاب ينبغي ان يستعمل ادلة الشريعة على استعماله من قول او فعل اما الاجتماع المذكور فانه حرام لما يفضي اليه من هذه المفساد اه ايضا يقول كثير من اصحاب السوق اهل البيع والشراء اذا نادى منادي الصلاة - [00:13:09](#)

اما اغلق الباب وبقي خارج الدكان او اغلقه على نفسه حتى ينتهي وقت الصلاة والعبرة بالصلاة لا باغلاق المحل. ما حكم آآ عمل او كل هؤلاء؟ وما هو واجب الهيئة نحو ذلك - [00:13:29](#)

اللهم اني بلغت فاشهد من بيشة الجوازات مباركة في يد محمد غرسان البيشي امال هؤلاء حقيقة محرم لانهم تركوا ما يجب عليهم من اقامة الجماعة في المساجد والواجب على المسلم - [00:13:46](#)

ان يقيم صلاة ان يقيم الصلاة جماعة في مساجد المسلمين لان هذا هو فعل النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه ان يقيموا صلاة الجماعة في المساجد فهذا هو الواجب على - [00:14:04](#)

كل مسلم يا ايها الذين امنوا اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة تسعوا الى ذكر الله. نعم. وهكذا ايضا اذا نودي لها من غير يوم الجمعة فانه يجب على المسلمين - [00:14:22](#)

ان يأتوا الى هذه المساجد التي بنيت لاقامة الجماعة وقد هم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يحرق المتخلفين عن الجماعة بالنار اما بالنسبة لعمل الهيئة نحوهم فان الهيئة يجب عليها - [00:14:38](#)

ان تلزمهم بالصلاة نعم مع الجماعة في المساجد فمن رآته واقفا عند دكانه الزمته بان يصلي مع الجماعة ومن علمت انه يغلق الدكان على نفسه كذلك ارغمت على ان يخرج من دكانه - [00:15:00](#)

ويحضر الجماعة واما من اغلق بيته آآ دكانه على نفسه والناس لا يعلمون به فهذا امره الى الله. نعم. بالنسبة للهيئة وغيرهم لا يلزم عليهم ان يدقوا الدكاكين. وينظروا هل فيها احد - [00:15:17](#)

ولكن اذا تبين وعلم ان هذا الرجل يختفي في دكانه وجب عليهم ان يفتحوا الدكان وان يخرجوه ويلزموه بالجماعة وما خفي عليهم اي على الهيئة او على غيرهم من المسلمين - [00:15:34](#)

فانه امره الى الله سبحانه وتعالى. سبحانه وتخصيص الاخ الهيئة في هذا الامر هو ايضا فيه نظر فان تغيير المنكر ليس خاصا بالهيئة فان النبي صلى الله عليه وسلم يقول - [00:15:49](#)

من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبقلبه. نعم ومن رأى منكم اسم شرط واسماء الشرط كلها

دالة على العموم فكل من رأى منكرا وجب عليه ان يغيره - 00:16:09

بهذه المراتب الثلاث بيده فان لمست طيب لسانه فان لم يستطع فبقلبه لكن يجب على الهيئة ما لا يجب على غيرهم يعني يتأكد

الوجوب الهيئة اكثر من غيرهم لان معهم سلطة - 00:16:27

سلطة من الدولة فهم يتمكنون من تغيير المنكر اكثر مما يتمكنوا نعم لكن آآ قول آآ مبارك بن فهيد محمد الغرسان البيشي آآ اللهم اني

بلغت هل اذا ارسل لنا رسالة - 00:16:44

اه تبرأ نفسه او يبرأ من اه هؤلاء الذي يشاهد وهم يغلقون على انفسهم الدكاكين او يقفون عند دكاكينهم هو في الحقيقة بلغ بلغ نورا

على الدرب. نعم لكنه ما بلغ الجهة - 00:17:05

التي يمكنها ان تنفذ ما يريد. نعم الذي نرى انه لا يكتفى بهذا التبليغ بل لا بد ان يكتب الى الجهات المسؤولة انا انا هذا الامر الى رئيس

الهيئة في بلده. نعم. او الى الرئيس العام للهيئات - 00:17:20

في الرياض لاجباره بالموضوع ولعله ينتفع به اهل بلده وغيرهم نعم. احسنتم. ايها السادة الى هنا نأتي على نهاية هذا اللقاء الذي

استعرضنا فيه ما وردنا من اسئلة واستفسارات على فضيلة الشيخ محمد بن - 00:17:39

الهاتف من الاستاذ بكلية الشريعة في القصيم وامام وخطيب الجامع الكبير من مدينة عنيزة. شكرا لفضيلة الشيخ وشكرا لكم ايها

السادة السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:17:57